

انكاد يسكنه عن فان راحته ركن الخليم اذ اما حاتم
ابيات الفردق الى اخرها ومنها في علي بن الحسين
عليه السلام في كنهه خير ان يحجبوه من كنهه روع في غيرهم ثم
 فانشار الفردق الى قضيب على عليه السلام وكنات
 مدحهم في كنهها على عاذه الملوون واهل الجلاله والفاخره
 فاراد الفردق في الغم وان هتاهم بذكر القضيب في كنه على
 ابو الحسين وانه في عز زين العابدين من نصيب الخلفاء
 العلويين وعصر الملك النبوي وهدى شمائل الخلفاء لا يخلو
سماها في يدك وعلى جيبك وهذا عارض لرجائيك
 ان تترك ما استنكرت من اتخاذ الخديع واوروسنا
 قضيه على بن الحسين حجة لنا في اتخاذ القضيب وهو في
 معنى الخديع فخلا اعترضتم الزين علي بن الحسين ثمانية
 العتق النبوية وحبيل الشجرة العلوية **واما القطن**
الثالث وهو الكلام في حلية الدواة الامامية
 فاعلم ايديكم ان كثير من جهلة الناس قد وهم
 في الاعتراض على الامام عليه السلام عليه وانه الشين
 ولما على حوز حليم الدواة اذ نذرت كرها لاشياء
 شيئا فشيئا الدليل الاول هو اننا نقول قد ثبت

في كنهه
 في كنهه

وسماها

حوز حلية السيف بالفضه اجاعا للعتق وبالذهب حلاقا
 لمن ذكرناه واذ اثبت حوز حليم السيف كما قرناه
 فاما ان يجوز لكونه سيفا او لورود الدليل فيه حله
 او لعله فهو هي ارهاب العدو وما يظهر من ثوبه اهل
 الحق وقوع اهل الامر لا جابر ان يكون لكونه سيفا
 اذ اتعبدت هذه العلة لامعة له وهو كمن يعلى بخرم
 لباس الحرير لكونه حريرا وهذا فاسد واما العلة
 في الحرير ما ذكره من الخيل ولو كان الخمر
 كونه حريرا الحرير ليسير منه في الثوب وهو جابر
 اجاعا ولا جابر ان يكون لمجرد ورود الدليل
 في حلية السيف فقد جار حلية فاسا به السيف من
 الاسلحة كالخنجر والخديع وغيرها ينفي الكلام
 ان يكون العلة في الجواز ارهاب العدو وانظر الى
 القوة في كنهه في الدواعي ابيه والمخاطبة عليه وقد
 جاز لمثل هذه العلة ما حرر كلبا من الحرير في الحرب
 واشتد كبريان الدرع من الذهب للمخاطبة وغير
 ذلك مما اختص به اعوان المحارب في كاله الخياط